قال حدثنا عباد بن يعقوب عن عباد عن محمد بن فرات قال سمعت جعفرا وسأله رجل عن الصلاة في السفر فقال صل الظهر ركعتين
لا قبلها ولا بعدها وصل العصر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما وصل بعد المغرب ركعتين لابد منهما في سفر ولا حضر
وصل العشاء ركعتين وثمانيا آخر الليل وثلاث الوتر وركعتين قبل الفجر لابد منهما في سفر ولا حضر ثم قال هذه صلاة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **وعن** ابراهيم بن محمد بن ميمون قال حدثنا مروان عن عمر عن ابي جعفر في الرجل
يدخل وقت الصلاة وهو في المصر ثم يسافر قال يصليها صلاة حضر لانها قد كانت وجبت عليه وبه قال حدثنا
[illegible] عن عبد الله بن محمد عن جعفر عن ابيه عن علي قال يتم الذي يقيم عشرا والذي يقول اليوم اخرج غدا
اخرج وبه قال حدثنا عباد بن يعقوب عن حسن بن زيد عن جعفر انه كان اذا خرج الى منى وعرفات قصر الصلاة
وعلي بن حكيم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبعا جميعا
وثمانيا جميعا قال قلت اراه اخر هذه وعجل هذه وعجل هذه واخر هذه قال اراه اراد ان لا يحرج امته
قال حدثنا محمد قال علي بن حكيم عن وكيع عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير مرض ولا خوف

باب في كم تقصر الصلاة

حدثني احمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن ابي الجارود
قال سمعت ابا جعفر يقول اذا اردت سفرا فخرجت من البيوت فقصر وبه قال حدثني احمد بن
عيسى عن محمد بن بكر عن ابي الجارود قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي يقول اذا سافر المسافر بريدا فليقصر وبه
قال حدثني محمد بن علي بن حسين بن زيد قال حدثني علي بن جعفر بن محمد عن حسين بن زيد عن جعفر عن ابيه انه سئل في كم تقصر
المسافر قال اذا كان مسيرة اربعة وعشرين ميلا ثلاثين ميلا فاقصر صلاتك قال محمد سألت احمد بن عيسى عن المسافر
في كم يقصر الصلاة قال في بريد قلت ففي كم اذا نوى الاقامة قال في عشر اذا نوى ان يقيم عشرا فليتم وبه
قال اخبرني بعض اصحابنا اظنه علي بن احمد الباهلي عن احمد بن عيسى انه قال يقصر في يوم وبه قال حدثني جعفر عن قاسم
ابن ابراهيم قال يقصر المسافر الصلاة في بريد واذا نوى مقام عشرة ايام اتم وان اقام شهرا لا ينوي
الاقامة اتم اذا مضى شهر وهو مقيم وبه قال محمد سمعت عن عبد الله بن الحسن انه كان يرى التقصير في مسيرة
ثلاثة ايام ولا يرى التقصير فيما دون ذلك **قال** محمد التقصير في السفر الذي اخذ به اذا اراد مسيرة
ثلاثة قواصد من غير الامر فاذا برز من بلده وتوارت عنه الابيات ثم حضرت الصلاة قصر كذلك حتى يرجع
الى بلده وقال بعضهم التقصير مسيرة يوم وقال بعضهم التقصير مسيرة اثني عشر ميلا واحتجوا في ذلك
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج من مكة الى عرفات فقصر وقال قوم التقصير في اربعة برد ثمانية واربعين ميلا

وذكر عن

وذكر عن ابي جعفر انه قال اذا كان سفر كذا ثلاثين ميلا اربعة وعشرين ميلا فاقصر وبه قال حدثنا محمد بن منصور
قال حدثنا ابو كريب عن حفص عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا تسافر امرأة سفرا ثلاثا فصاعدا الا مع زوج او ذي محرم

باب في الجمع بين الصلاتين

في السفر والحضر وبه قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا محمد بن جميل عن ابن ابي يحيى عن الاجلح عن ابي الزبير
عن جابر قال غابت لنا الشمس ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما يقال له سرف وبيننا وبين مكة ثمانية
اميال او عشرة اميال فاخر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المغرب حتى صلاها بمكة وبه قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا محمد بن
جميل عن ابن ابي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر
بالمدينة من غير خوف ولا مرض قال ابن عباس اراد التوسع لامته وبه قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا محمد بن جميل عن ابي
ضمرة عن جعفر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الظهر والعصر باذان واحد واقامتين بعرفة لم يسبح بينهما
وصلى المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين لم يسبح بينهما **قال** محمد بن منصور لم يسبح بينهما يعني
يصل الركعتين وبه قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا محمد بن حكيم قال حدثنا قتيبة ابو رجاء البلخي عن ليث بن سعد
عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في غزوة تبوك
اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى يجمعها الى العصر فيصليهما جميعا واذا ارتحل بعد ان تزيغ الشمس
صلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان اذا ارتحل قبل المغرب اخر المغرب حتى يصليها مع العشاء واذا ارتحل بعد المغرب
عجل العشاء فصلاها مع المغرب وبه قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا جبارة بن المغلس عن محمد بن عبد الرحمن البجلي قال
سمعت يعلى ابا حازم يقول سمعت سهل بن سعد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نابه في صلاته شيء فليسبح
فان التسبيح للرجال والتصفيق للنساء وبه قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا احمد بن عثمن قال حدثنا ابو عبد
الرحمن المقرئ قال حدثنا ابو العباس يحيى بن ايوب المصري عن زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الصلاة في سبعة مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة ومحجة وقارعة
الطريق وفي الحمام وفي معاطن الابل وفوق بيت الله تبارك وتعالى **قال** محمد بن منصور سألت عبد الله بن موسى واحمد بن عيسى
وعبد الله بن علي وقاسم بن ابراهيم ومحمد بن يحيى وابا الطاهر عن جمع الصلاتين في السفر الظهر والعصر اذا اراد الشخوص
فلم يروا به بأسا وقال عبد الله بن موسى هو عمل يعني اتباع وقال عبد الله ما زلنا نفعل وبه قال حدثنا محمد بن
منصور قال حدثنا احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين الحضرمي قال حدثنا الهذيل بن اسحق قال حدثنا شريك عن ابي الجحاف
عن ابي جحيفة قال جمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غير خوف ولا مطر بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبه

[illegible]

Copyright King Saud University